رابط المادة على منصة باحث

2451 - حكم الصلاة خلف العاصي والمسبل ثيابه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول فيها سمعت فتوى بان الصلاة تصح وتجوز خلف شارب الدخان وحالة لحيته ولكنها لا تصح ولا تجوز خلف المسبل اه فوجدت حرجا في نفسي اذا دخلت مكانا فيه شخص مسبل فانني لا اصلي خلفه حتى وان كان في المسجد ولا اصف وراءه - 00:00:00
ولا بجانبه. اه واستدل من افتاني على هذا بان هناك حديثا يقول فيه الرسول صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل صلاته مسبل. افيدونا افادكم الله والصواب الذي عليه المحققون من اهل العلم ان العاصي تصح الصلاة خلفه - 00:00:21
كما تصح صلاته في نفسه سواء كان العاصي فشرب دخان او شارب خمر او مرابيا او عاقا او مسبنا او غير ذلك ولكن ينبغي للمؤمن ان يختار الامام الصالح لكن عنده مساجد - 00:00:41
اختار الامام الصالح يصلي خلف الامام الصالح فان الصلاة خله اكمل واتم واما صلاته خلف العاصي فهي صحيحة ولكن ينبغي الا يقر العاصي ينبغي ان يسعى في ازالته اذا لم يقبل النصيحة - 00:00:59
يوجه الى الخير وينصح فان هداه الله فالحمد لله والا فينبغي الاتصال بمن له الامر حتى يزال وحتى يعين من هو خير منه اما الصلاة صحيحة ولو ولو خلف المسبل على الصحيح - 00:01:14
فانما ما جاء من وعيد في حق الرسل بالله يمنع صحة صلاته ولا يمنع صحة الصلاة من خلفه وعلى كل حال لا يجوز له الاشبال لا في الصلاة ولا في خارجها. نعم. ولكن الصلاة خلفه صحيحة - 00:01:30
وصلاته صحيحة لكنه اثم. نعم. اه وهذا الحديث الذي سمعناه. نعم. هذا الحديث رواه ابو داود وغيره ولا بأس به. نعم. ولكنه من باب الوعيد. من باب الوعيد بارك الله فيكم وجزاكم الله خير - 00:01:42